

توفي زوجها وترك مبلغاً تصرف منه على البيت فهل تجب فيه الزكاة؟ الشيخ صالح بن فوزان الفوزان

صالح الفوزان

تقول عن نفسها انا امرأة توفي زوجي وترك لي مبلغا من المال اصرف منه على البيت والاولاد. هذا المال لا يزيد بل ينقص نعم اذا حال عليهم حوله يبلغ النصاب طيب فيه زكاة ولو كان معدا للنفقات نعم جزاكم الله خيرا - 00:00:00